الجمهورية اللبنانية
رئاسة مجلس الوزراء
مجلس الجنوب

قرار رقم ١٨٧١

تلزيم أشغال ترميم مبنى بلدية الدوير قضاء النبطية االذي تضرر من جراء الاعتداءات الاسرائيلية بعد تاريخ ٢ /٣/ ٢٠٢٦ الى مؤسسة يامن للتجارة العامة والمقاولات مقدمة السعر الادنى بقيمة /٥,٨١٢,٩٦٨,٣٨٠/ل.ل.

إن مجلس ادارة مجلس الجنوب

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر القيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين تعيين رئيس مجلس ادارة اصيل) .

بناء على المرسوم رقم ٢٤٨٦ تاريخ ٢٠٢٦/٢/١٢ (تعيين السيدة رشا ابو غزالة عضوا متفرغا" في مجلس ادارة مجلس الجنوب – نائبا لرئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب لمدة خمس سنوات)

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانب عضو مجلس الادارة الدكتور يوسف دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين مراقب مالي عام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب) .

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١(النظام المالي وتعديلاته).

بناء على القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ (قانون الشراء العام) لا سيما المادة "٥٨" منه (طلب عروض اسعار على اساس تنزيل مئوي).

بناء على قرار مجلس الادارة رقم ١٦٦٥ تاريخ ٢٠٢٦/١٠/١ (تصديق الملف العائد لاشغال ترميم مبنى بلدية الدوير قضاء النبطية بطريقة طلب عروض على اساس تنزيل مئوي) سندا" للمادة ٥٨ من قانون الشراء العام ٠

بناء على احالة " الرئيس " الموجهه الى وحدة الشراء المتضمنه تأمين عروض أسعار (بطريقة طلب عروض أسعار على اساس تنزيل مئوي) سند" للماده ٥٨ من قانون الشراء العام ٠

بناء على محضر تسجيل العروض الصادر عن مصلحة الديوان بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/١٣ المسجل لدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٦/٩٢٥١ المرفق بخمسة عروض أسعار عائدة لأشغال ترميم مبنى بلدية الدوير قضاءالنبطية ٠

بناء على احالة لجنة التلزيم تاريخ ٢٠٢٦/١٠/١٣ المرفقة بالملف العائد لتلزيم أشغال ترميم مبنى بلدية الدوير قضاء النبطية الذي نتج عنه إرساء الالتزام مؤقتا على صاحب العرض الادنى مؤسسة يامن للتجارة العامة والمقاولات بقيمة اجمالية قدرها /٥,٨١٢,٩٦٨,٣٨٠/ل.ل. بعد تنزيل مئوي قدره ١٣٪ على أسعار الإدارة البالغة /٦,٦٨١,٥٧٢,٨٥٠/ل.ل٠ متضمنة الضريبة على القيمة المضافة ٠

بناء على احالة "الرئيس " بالعرض على مجلس الإدارة ٠

وبعد المداولة في جلسة مجلس الادارة رقم (٤٠) المنعقدة بتاريخ ١٥/ ١٠/ ٢٠٢٦ ٠

الجمهورية اللبنانية
رئاسة مجلس الوزراء
مجلس الجنوب

قرار رقم ١٨٧١

تلزيم أشغال ترميم مبنى بلدية الدوير قضاء النبطية الذي تضرر من جراء الاعتداءات الاسرائيلية بعد تاريخ ٢ /٢٠٢٦/٣ الى مؤسسة يامن للتجارة العامة والمقاولات مقدمة السعر الادنى بقيمة /٥,٨١٢,٩٦٨,٣٨٠/ل.ل.

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : الموافقة على محضر لجنة التلزيم المؤرخ بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/١٣ العائد لتلزيم أشغال ترميم مبنى بلدية الدوير قضاء النبطية والذي تضرر نتيجة الاعتداءات الإسرائيلية بعد تاريخ ٢/٣/ ٢٠٢٣وارساء الصفقة نهائيا على مقدم العرض الادنى مؤسسة يامن للتجارة العامة والمقاولات بقيمة /٥,٢٣٦,٩٠٨,٤٥٠/ل.ل. بالإضافة الى الضريبة على القيمة المضافة/٥٧٦,٠٥٩,٩٢٩/ل.ل. لتصبح قيمة الاشغال الإجمالية /٥,٨١٢,٩٦٨,٣٨٠/ل.ل. فقط خمسة مليارات وثمانماية واثنا عشر مليونا وتسعماية وثمانية وستون الفا وثلاثماية وثمانون ليرة لبنانية لا غير بعد تنزيل مئوي قدره ١٣٪ على أسعار الإدارة البالغة /٦,٦٨١,٥٧٢,٨٥٠/ل.ل.وذلك سنداً للمادة ٥٨ من قانون الشراء العام (طلب عروض اسعار على اساس تنزيل مئوي)

المادة الثانية : تؤخذ الإعتمادات المالية البالغة /٥,٨١٢,٩٦٨,٣٨٠/ل.ل. من الجزء الثاني من موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٦ (بند تعويضات الإيواء والترميم الانشائي واعادة الاعمار والامور المرتبطه بها)

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

قرار اتخذ بالاجماع في جلسة مجلس الادارة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/١٥ .

محضر مجلس الادارة	نائب رئيس مجلس الادارة	رئيس مجلس الادارة بالتكليف
يوسف دوغان	رشا أبو غزاله	هاشم حيدر

امين سر مجلس الادارة بالتكليف

عزات الغول

يبلغ الى :

-المراقب المالي العام
- مصلحة الديوان
- مصلحة المحاسبة
- المصلحة الفنية